فان منه يكون السل ولا في شدة الحر والبرد ولا في الليالي
السود وكذا البيض ولا في اول الليل في صيف وشتا لان العروق
تكون مملية فيكون منه الفالج والنقرس وضعف البصر واخر
الليل اصح للبدن وارجى ولا يكثر اتيانهن عند الطهر من الحيض
فمنه يكون سرعة الحمل ولا يجامع قايما فمنه يكون وجع الركب
ولا علي ظهره فانه مما يضعف الكلا ويورث وجع المقعدة
ولا يجامع علي نهر جاري ولا يطأ حرة بعد أمة حتي يغتسل
ولا يطأ زوجته بعد الاحتلام حتي يغتسل او يغسل فرجه
ولا يحدث احدا بما يخلو مع اهله فان ذلك من الفحش
وعدم المروة وقد ورد النهي عن ذلك قال الغزالي ويكره
الجماع في ثلاث ليال من الشهر الوسطي والاولي والاخيرة فان
الشيطان يحضره في هذه الليالي ويروي ان الولد في الليلة
الاولي يجيء ظالما وفي ليلة النصف يجيء ثقيل اللسان وفي الاخيرة
يكون بليدا وقال العمري في العنوان من جامع اول ليلة من
الشهر فان الولد يكون مجنونا وفي النصف منه يكون الولد

مصروعا

مصروعا وفي آخر ليلة منه يكون ساحر كذابا ولا يجامع وهو
يدافع الاخبثين ولا شعثة الحال حتي تنتظف ولا يجامع وبه
حقن من خلافا فانه سبب البواسير قاله في الطب النبوي وقال
ابن العربي يجتنب جماع المرضع فان لم يتيقن فليعزل عنها
ولا يتزل المني في فرجها فان ذلك مما يوذي الولد ويمرضه
وربما قتله لان المرضع اذا جومعت حال الرضاع ربما حملت
فيفسد اللبن ويضر بالولد فهذا كله جناية عليه وقد نهي
رسول الله صلي الله عليه وسلم عن ذلك فقال لا تقتلوا اولادكم
سرا فان الفيل يدرك الفارس فيدعثره من فوق فرسه
قوله فيدعثره اي يصرعه ويهلكه ويجرمه بعد ان قد صار
رجلا قد ركب الخيل لانه لبن ردي من فضلة دم الحيض لان
المراة اذا حملت او ارضعت انقطع حيضها وصار جيده الي
غذا الولد واندفع باقيه وهو ارذاه الي الثديين فيستحيل
لبنا لتغذية الولد وكذا في اوقات الرضاع يندفع دم الحيض
كله الي الثديين لتغذية الولد فلاجل ذلك قال عليه الصلاة والسلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)